يوم القيامة يفصل بينكم يفرق بينكم بما عراكم من الهول فيفر بعضكم
من بعض فما لكم ترفضون اليوم حق الله لمن يفر عنكم وقرا حمزة والكسائي بكسر الصاد
والتشديد وهو بينكم وقرا عاصم يفصل والله بما تعملون بصير
فيجازيكم عليه قد كانت لكم اسوة حسنة قدوة اسم لما يؤتسى به
في ابراهيم والذين معه صفة ثانية او خبر كان ولكم لغو او حال
من المستكن في حسنة او صلة لها لا لاسوة لانها وصفت اذ قالوا
لقومهم ظرف لخبر كان انا برآء منكم جمع بريء كظريف وظرفاء ومما تعبدون
من دون الله كفرنا بكم اي بدينكم او بمعبودكم او بكم وبه فلا نعتد
بشانكم والهتكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء ابدا حتى
تؤمنوا بالله وحده فتنقلب العداوة والبغضاء الفة ومحبة الا
قول ابراهيم لابيه لاستغفرن لك استثناء من قوله اسوة حسنة
فان استغفاره لابيه الكافر ليس مما ينبغي ان تأتسوا به فانه كان قبل
النهي او لموعدة وعدها اياه وما املك لك من الله من شيء من تمام قول
المستثنى ولا يلزم من استثناء المجموع استثناء جميع اجزائه ربنا عليك توكلنا
واليك انبنا واليك المصير متصل بما قبل الاستثناء او امر من الله للمؤمنين
بان يقولوه تتميما لما وصاهم به من قطع العلائق بينهم وبين الكفار ربنا
لا تجعلنا فتنة للذين كفروا بان تسلطهم علينا فيفتنونا بعذاب لا
نتحمله واغفر لنا ما فرط ربنا انك انت العزيز الحكيم ومن كان كذلك
كان حقيقا بان يجير المتوكل ويجيب الداعي لقد كان لكم اسوة حسنة تكرير
لمزيد الحث على التاسي بابراهيم ولذلك صدر بالقسم وابدل قوله
لمن كان يرجو الله واليوم الاخر من لكم فانه يدل على انه لا ينبغي لمؤمن ان يترك التاسي
بهم وان تركه مؤذن بسوء العقيدة ولذلك عقبه بقوله ومن يتول فان الله
هو الغني الحميد فانه جدير بان يوعد به الكفرة عسى الله ان يجعل بينكم
وبين الذين عاديتم منهم مودة لما نزل لا تتخذوا عادى المؤمنون اقاربهم
المشركين وتبرؤا عنهم فوعدهم الله بذلك وانجز اذ اسلم اكثرهم وصاروا
لهم اولياء والله قدير على ذلك والله غفور رحيم لما فرط منكم لا ينهاكم
الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم اي لا ينهاكم
عن مبرة هولاء لان قوله ان تبروهم بدل من الذين وتقسطوا اليهم
تفضوا اليهم بالقسط اي العدل ان الله يحب المقسطين العادلين روي

وفتح الفاء وقرا ابن عامر يفصل على البناء للمفعول مع التشديد وهو بينكم صح

في موالاتهم من قبل ولما بقي في قلوبكم من ميل الرحم صح

ان

ان قتيلة بنت عبد العزى قدمت مشركة على بنتها اسما بنت ابي بكر بهدايا
فلم تقبلها ولم تاذن لها بالدخول فنزلت انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم
في الدين واخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم كمشركي مكة فان
بعضهم سعوا في اخراج المؤمنين وبعضهم اعانوا المخرجين ان تولوهم
بدل من الذين بدل الاشتمال ومن يتولهم فاولئك هم الظالمون
لوضعهم الولاية في غير موضعها يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
فامتحنوهن فاختبروهن بما يغلب على ظنكم موافقة قلوبهن لسانهن الله اعلم بايمانهن
فانه المطلع على ما في قلوبهن فان علمتموهن مؤمنات العلم الذي يمكنكم
تحصيله وهو الظن الغالب بالحلف وظهور الامارات وانما سماه علما
ايذانا بانه كالعلم في وجوب العمل به فلا ترجعوهن الى الكفار اي الى
ازواجهن الكفرة لقوله لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن والتكرير للمطابقة
والمبالغة والاول لحصول الفرقة والثاني للمنع عن الاستيناف واتوهم
ما انفقوا ما دفعوا اليهن من المهور وذلك لان صلح الحديبية جرى على
ان من جاءنا منكم رددناه فلما تعذر عليه ردهن لورود النهي عنه لزمه رد
مهورهن اذ روي انه عليه السلام كان بعد الحديبية اذ جاءته سبيعة
بنت الحارث الاسلمية فاقبل زوجها مسافر المخزومي فنزلت فاستحلفها
رسول الله فحلفت واعطى زوجها ما انفق وتزوجها عمر رضي الله عنه
ولا جناح عليكم ان تنكحوهن فان الاسلام حال بينهن وبين ازواجهن
الكفار اذا اتيتموهن اجورهن شرط ايتاء المهر في نكاحهن ايذانا بان
ما اعطى ازواجهن لا يقوم مقام المهر ولا تمسكوا بعصم الكوافر بما يعتصم
به الكافرات من عقد ونسب جمع عصمة والمراد نهي المؤمنين عن المقام
على نكاح المشركات وقرا البصريان ولا تمسكوا بالتشديد واسألوا ما
انفقتم من مهور نسائكم اللاحقات بالكفار وليسألوا ما انفقوا من
مهور ازواجهم المهاجرات ذلكم حكم الله يعني جميع ما ذكر في الاية يحكم بينكم
استيناف او حال من الحكم على حذف الضمير او جعل الحكم حاكما على المبالغة
والله عليم حكيم يشرع ما تقتضيه حكمته وان فاتكم اي وان سبقكم وانفلت
منكم شيء من ازواجكم احد من ازواجكم وقد قرئ به وايقاع شيء موقعه للتحقير
والمبالغة في التعميم او شيء من مهورهن الى الكفار فعاقبتم فجاءت
عقبتكم اي نوبتكم من اداء المهر شبه الحكم باداء هولاء مهور نساء اولئك

كم

بقة

طالبا لها

مسلمة صح

لغة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)